ملاحظة صغيرة:

البند الذي يليه السيد الامين العام.

السيد الامين العام:

٤ - ما يجد من اعمال.

مـا يجد من اعمـال طلب استقـالـة من اللجنة الزراعية من معالي الاستـاذ عبدالمجيـد شريدة لـظروف خاصـة، هل يـوافق المجلس الكريم على ذلك؟

موافقة.

السيد الامين العام:

٥ - تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.

معـالي رئيس المجلس: موعـد الجلسة القادمة يوم الاحد الساعة الخامسة، ولي رجاء ان نلتزم بالوقت ونحن في طريق حقيقة تثبيت كل ما جاء بالنظام الداخلي فيما يخص اجتماعات المجلس وشكرا لكم وترفع الجلسة.

انتهت الجلسة

امين عام مجلس الامة
صالح الزعبي

رئيس مجلس النواب
د. عبداللطيف عربيات

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الحادية عشرة

من الدورة العادية الثالثة لمجلس الأمة الحادي عشرة المنعقدة في ٧/رجب/١٤١٢ هجرية، الموافق ١٢/١/١٩٩٢ ميلادية.

(العدد ١١) (المجلد ٢٩)

جدول الاعمال

أ - طلب معذرة مقدم من معالي السيد سمير قعوار.
ب - طلب معذرة مقدم من معالي الدكتور محمد عضوب الزبن.
جـ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد محمد المعرعر.
د - طلب معذرة مقدم من معالي السيد عبدالكريم الدغمي.
هـ - طلب معذرة مقدم من سعادة السيد فيصل الجازي.
و - طلب معذرة مقدم من سعادة الدكتور احمد العبادي.
ز - طلب معذرة مقدم من سماحة الدكتور علي الفقير.

هذا من الأصل

صفحة

٣ ـ قرار اللجنة القانونية رقم (٦) تاريخ ١٩٩٢/١/٦ والمتضمن قوانين مؤسسة عالية المعادة من مجلس الأعيان التالية: ٤

١ . قانون مؤقت رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٣ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٢ . قانون مؤقت رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٣ . قانون مؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٨٠ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٤ . قانون مؤقت رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٤ ـ ما يجد من أعمال. ١٨

طلب استقالة من عضوية اللجنة المالية من سعادة النائب السيد بسام حدادين.

٥ ـ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة. ٢٥

عينت يوم الأحد القادم ١٩٩٢/١/١٩ الساعة الخامسة مساءً.

مجلس النواب

محضر الجلسة

في تمام الساعة الخامسة من مساء يوم الأحد الموافق ٨/رجب /١٤١٢ هجري، الواقع في ١٩٩٢/١/١٢ ميلادي، عقد مجلس (النواب) جلسته الحادية عشرة من الدورة العادية الثالثة برئاسة معالي الدكتور عبداللطيف عربيات وحضور عطوفة أمين عام مجلس الأمة السيد صالح الزعبي.

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة: احمد قطيش الأزايدة، عبدالمنعم ابوزنط.

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة: سمير قعوار، د. محمد عضوب الزبن، محمد المعرعر، عبدالكريم الدغمي، فيصل بن الجازي، د. احمد العبادي، د. علي الفقير.

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة: يعقوب قرش، ليث شبيلات، عيسى الريموني، عيسى مدانات، زياد الشويخ، بسام حدادين.

وحضر من الحكومة :

١) معالي السيد ذوقان الهنداوي: نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم.

٢) معالي المهندس علي السحيمات: نائب رئيس الوزراء وزير النقل.

٣) معالي الدكتور كامل ابوجابر: وزير الخارجية.

٤) معالي الدكتور عبدالله النسور: وزير الصناعة والتجارة.

٥) معالي الدكتور عوض خليفات: وزير التعليم العالي.

٦) معالي السيد ينال حكمت: وزير السياحة والآثار.

٧) معالي السيد باسل جردانة: وزير المالية.

٨) معالي الدكتور زياد فريز: وزير التخطيط.

٩) معالي السيد يوسف المبيضين: وزير العدل.

١٠) معالي السيد عبدالكريم الكباريتي: وزير العمل.

١١) معالي السيد جمال الصرايرة: وزير المواصلات.

١٢) معالي المهندس سعد هايل السرور: وزير الأشغال العامة والاسكان.

١٣) معالي السيد جمال حديثة الخريشا: وزير دولة.

١٤) معالي السيد جودت السبول: وزير الداخلية.

١٥) معالي المهندس علي ابوالراغب: وزير الطاقة والثروة المعدنية.

١٦) سماحة الشيخ عزالدين الخطيب التميمي: وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية.

١٧) معالي الدكتور عبدالرزاق طبيشات: وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة.

١٨) معالي السيد عاطف البطوش: وزير الدولة للشؤون البرلمانية.

١٩) معالي السيد سلطان العدوان: وزير دولة.

٢٠) معالي الدكتور محمود السمرة: وزير الثقافة.

٢١) معالي السيد محمد السقاف: وزير التموين.

٢٢) معالي السيد الدكتور عارف البطاينة: وزير الصحة.

هكذا من الأصل

٢٣) معالي الدكتور فايز الخصاونة: وزير الزراعة.

٢٤) معالي الدكتور أمين عواد المشاقبة: وزير التنمية الاجتماعية.

افتتاح الجلسة

معالي رئيس المجلس:

بسم الله الرحمن الرحيم.

النصاب مكتمل بسم الله نفتتح الجلسة، السيد الأمين العام جدول الأعمال.

السيد الأمين العام:

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة.

الغياب بدون معذرة، النواب السادة: يعقوب قرش، عيسى الريموني، ذيب انيس، ليث شبيلات.

الذين حضروا الجلسة متأخرين هم النواب السادة: د. عبدالله النسور، د. حسني الشياب، زياد ابومحفوظ، نواف الخوالدة، د. نايف ابوتايه.

ثم هناك عدد من السادة النواب والذين غادروا الجلسة بدون معذرة وهم مسجلون في محاضر الأمانة العامة.

٢ ـ تلاوة الاجازات والاعتذارات.

أ ـ طلب معذرة مقدم من معالي السيد سمير قعوار.

ب ـ طلب معذرة مقدم من معالي الدكتور محمد عضوب الزبن.

جـ ـ طلب معذرة مقدم من سعادة السيد محمد المعرعر.

د ـ طلب معذرة مقدم من معالي السيد عبدالكريم الدغمي.

هـ ـ طلب معذرة مقدم من سعادة السيد فيصل الجازي.

و ـ طلب معذرة مقدم من سعادة الدكتور احمد العبادي.

ز ـ طلب معذرة مقدم من سماحة الدكتور علي الفقير.

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على معذرة السادة النواب؟ موافقون.

السيد الأمين العام:

٣ . قرار اللجنة القانونية رقم (٦) تاريخ ١٩٩٢/١/٦ والمتضمن قوانين مؤسسة عالية المعادة من مجلس الأعيان التالية:

١ . قانون مؤقت رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٣ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٢ . قانون مؤقت رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٣ . قانون مؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٨٠ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٤ . قانون مؤقت رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ مقرر اللجنة القانونية.

الدكتور محمد ابو فارس مقرر اللجنة القانونية:

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعت اللجنة القانونية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٢/١/٦، برئاسة سعادة السيد حسين مجلي رئيس اللجنة وحضور اصحاب السماحة والمعالي والسعادة السادة الأعضاء:

الدكتور قسيم عبيدات، محمد فارس الطراونة، عبدالرؤوف الروابدة، الدكتور احمد الكوفحي، الدكتور همام سعيد، يوسف المبيضين، فارس النابلسي، الدكتور علي الفقير، نايف الحديد، مروان الحمود، الدكتور ماجد خليفة، محمد الدردور.

وتغيب بمعذرة اصحاب المعالي والسعادة السادة الأعضاء: عبدالسلام فريحات، الدكتور محمد ابوفارس.

ونظرت اللجنة في القوانين المؤقتة المعادة من مجلس الأعيان التالية:

١ . قانون مؤقت رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٣ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٢ . قانون مؤقت رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٣ . قانون مؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٨٠ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

٤ . قانون مؤقت رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية.

وبعد دراستها قررت اللجنة الاصرار على قرار مجلس النواب السابق. وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

اللجنة القانونية

امين عام مجلس الأمة

صالح الزعبي

القانون المؤقت رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٣ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية المعاد من مجلس الأعيان

المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار مجلس الأعيان	قرار اللجنة القانونية
المادة ١ ـ يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية لسنة ١٩٧٣) ويقرأ مع القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦٩ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.	موافقة كما وردت من الحكومة.	رفض القانون.	الاصرار على قرار مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة القانونية؟ موافقة

السيد المقرر: المادة كما وردت بالقانون الأصلي:

المادة ٥ ـ أ ـ تتولى المؤسسة كافة عمليات النقل الجوي داخل المملكة وخارجها والقيام بعمليات استقبال وترحيل جميع الطائرات التي تهبط في وتقلع من مطارات المملكة وأية أعمال فرعية أخرى تجارية أومالية أوعقارية أوهندسية أو صناعية أو تعليمية أو سياحية لازمة لهذا الغرض أو متصلة به أو مكملة له ولها أن تقوم بصفة خاصة بما يلي:

المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار مجلس الأعيان	قرار اللجنة القانونية
المادة ـ٢ـ تعدل المادة (٥) من القانون الأصلي باضافة كلمة (المنتظم) بعد عبارة (عمليات النقل الجوي) الواردة في الفقرة (أ) منها.	موافقة كما وردت من الحكومة.	الرفض.	الاصرار على قرار مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة؟ موافقة.

القانون بجمله هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟ موافقة.

السيد المقرر:

القانون المؤقت رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤

قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية / المعاد من مجلس الأعيان

المادة كما وردت بالقانون الأصلي	المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار مجلس الأعيان	قرار اللجنة القانونية
المادة ٨ ـ أ ـ ـ يتألف المجلس من رئيس وأربعة أعضاء يمثلون الحكومة وثلاثة أعضاء من القطاع الخاص من ذوي الكفاءة والخبرة يعينهم جميعاً مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير على أن يقترن تعيين الرئيس بالارادة الملكية.	المادة ٢ ـ تعدل المادة ٨ من القانون الأصلي بالغاء ما ورد في الفقرات (أ، ب، جـ) منها والاستعاضة عنه بما يلي: أ ـ يتألف المجلس من : المدير العام رئيسا وكيل وزارة المالية عضوا وكيل وزارة النقل عضوا مدير الطيران المدني عضوا قائد سلاح الجو الملكي عضوا ثلاثة أعضاء من ذوي الكفاءة والخبرة يعينون لمدة ثلاث سنوات بأرادة ملكية بناء على قرار من مجلس الوزراء.	شطب المادة ٢ المعدلة للمادة ٨ من القانون الأصلي ويستعاض عنها بالنص التالي: المادة ٨ ـ أ ـ يشكل المجلس من تسعة أعضاء على الوجه التالي: رئيس المجلس / وزير النقل (رئيساً) أمين عام وزارة المالية، أمين عام وزارة النقل، المدير العام، مدير عام سلطة الطيران المدني، قائد سلاح الجو الملكي الأردني. ثلاثة اشخاص من ذوي الكفاءة والخبرة يعينون لمدة ثلاث سنوات بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير.	المادة ٢ ـ المعدلة للمادة (٨) من القانون الأصلي. الموافقة على الفقرة (ج) كما وردت من مجلس النواب. ونقل باقي فقراتها وهي (أ، ب، د، هـ) الى القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٤ قانون مؤقت معدل لقانون مؤسسة عالية لتأخذ محلها في المادة (٢) منه.	الاصرار على قرار مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر:

المادة كما وردت بالقانون الأصلي	المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار اللجنة القانونية
ب ـ تكون مدة المجلس أربع سنوات ويجوزعند انتهائها اعادة تعين نفس أعضاء المجلس السابق وفقا لما جاء في الفقرة السابقة كما يجوز لمجلس الوزراء من وقت لآخر تبديل جميع أو بعض أعضاء المجلس اذا اقتضت المصلحة ذلك. جـ ـ اذا شغر لأي سبب من الأسباب مركز عضو في مجلس الادارة فيعين من يخلفه فيه وفقا لما جاء بالفقرة (أ) من هذه المادة.	ب ـ لمجلس الوزراء اعفاء جميع أو بعض الأعضاء المعينين من عضوية المجلس وقبول استقالتهم بقرار يقترن بالارادة الملكية. جـ ـ اذا شغر لأي سبب من الأسباب مركز أحد الأعضاء المعينين في مجلس الادارة فيعين من يخلفه فيه وفقا لما جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة.	ب ـ لمجلس الوزراء اعفاء جميع الأعضاء المعينين في المجلس أو بعضهم وقبول استقالاتهم. جـ ـ اذا شغر لأي سبب من الأسباب مركز احد الأعضاء المعينين في مجلس الادارة فيعين من يخلفه فيه وفقا لما جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة.	الاصرار على قرار مجلس النواب.

المادة كما وردت بالقانون الأصلي	المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار اللجنة القانونية
د- يختار المجلس من بين أعضائه نائبا للرئيس يتولى أعماله ويمارس صلاحياته في حالة غيابه. هـ- يقرر مجلس الوزراء مكافآت اعضاء المجلس على أن لا تتجاوز الحد المعين في نظام الخدمة المدنية للموظفين وقانون الشركات لغير الموظفين.		د- يختار المجلس من بين اعضائه نائبا للرئيس يتولى اعماله ويمارس صلاحياته في حالة غيابه. هـ- يقرر مجلس الوزراء مكافآت اعضاء المجلس على ان لا تتجاوز الحد المعين في نظام الخدمة المدنية للموظفين وقانون الشركات لغير الموظفين.	الاصرار على قرار مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة؟ موافقة.

السيد المقرر:

هكذا من الأصل

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة؟

موافقة.

القانون بجمله، هل يوافق المجلس الكريم؟

موافقة.

السيد المقرر:

قانون مؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٨٠
قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية المعاد من مجلس الأعيان

المادة كما وردت بالقانون الأصلي

المادة ٦ - أ -

١ - يكون رأس مال المؤسسة الاصلي مليونا ومائتين وخمسين الف دينار تدفع من خزينة الدولة.

٢ - على المؤسسة خلال فترة أقصاها (٣١) كانون الأول ١٩٦٨ تقويم كافة موجوداتها واضافة ما يزيد عن قيمتها عن المبلغ المحدد في الفقرة السابقة الى رأس مالها.

٣ - تتم عملية التقويم وفق الأصول المحاسبية من قبل لجنة يعينها مجلس الوزراء لهذه الغاية ويخضع هذا التقويم لموافقة مجلس الوزراء.

ب - يجوز للمؤسسة بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من المجلس أن تزيد رأسمالها الى الحد الذي تراه ضروريا.

المادة كما وردت بالقانون المؤقت

المادة ٢ - تعدل المادة (٦) من القانون الأصلي باضافة الفقرتين (جـ) و(د) التاليتين اليها:

جـ - للمؤسسة تحقيقاً لأهدافها أن تقترض الأموال وفقاً للأصول التجارية المعتادة.

د - للمؤسسة تحقيقاً لأهدافها اصدار اسناد القرض بالشروط وأسعار الفائدة التي تتقرر بنظام خاص يصدر بمقتضى أحكام هذا القانون.

قرار مجلس النواب

شطب المادة (٢) من القانون المؤقت.

قرار مجلس الأعيان

الموافقة عليها كما وردت بالقانون المؤقت.

قرار اللجنة القانونية

الاصرار على قرار مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة؟

موافقة.

القانون بجمله هل يوافق المجلس الكريم؟

موافقة.

السيد المقرر:

القانون المؤقت رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٤ قانون معدل لقانون مؤسسة عالية الخطوط الجوية الملكية الأردنية المعاد من مجلس الأعيان

المادة كما وردت بالقانون الأصلي	المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار مجلس الأعيان	قرار اللجنة القانونية
المادة ـ ٨ ـ : أ ـ يتألف المجلس من : المدير العام رئيسا وكيل وزارة المالية عضواً وكيل وزارة النقل عضواً مدير الطيران المدني عضواً قائد سلاح الجو الملكي عضواً ثلاثة أعضاء من ذوي الكفاءة والخبرة يعينون لمدة ثلاث سنوات بارادة ملكية بناء على قرار من مجلس الوزراء. ب ـ لمجلس الوزراء اعفاء جميع أو بعض الأعضاء المعينين عن عضوية المجلس وقبول استقالتهم بقرار يقترن بالارادة الملكية. جـ ـ اذا شغر لأي سبب من الأسباب مركز احد الأعضاء المعينين في مجلس الادارة فيعين من يخلفه فيه وفقاً لما جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة.	المادة ـ ٢ ـ يلغى نص كل من الفقرتين (أ، ب) من المادة (٨) من القانون الأصلي ويستعاض عنهما بما يلي: أ ـ ١ ـ يشكل المجلس من تسعة أعضاء على الوجه التالي: رئيس المجلس وكيل وزارة المالية. وكيل وزارة النقل. المدير العام مدير عام سلطة الطيران المدني. قائد سلاح الجو الملكي الأردني. ثلاثة أشخاص من ذوي الكفاءة والخبرة يعينون لمدة ثلاثة سنوات بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير. ٢ ـ يعين رئيس المجلس وتقبل استقالته وتنتهي خدماته بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير على أن يقترن القرار بالارادة الملكية.	شطب المادة ـ ٢ ـ من القانون المؤقت لأنها دمجت مع القانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤.	المادة ـ ٢ ـ : اعادة نقل الفقرات التالية اليها من القانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤. المعدلة للمادة (٨) من القانون الأصلي لتصبح على الشكل التالي: أ ـ يشكل المجلس من تسعة أعضاء على الوجه التالي: رئيس المجلس / وزير النقل رئيسا. امين عام وزارة المالية. امين عام وزارة العدل. المدير العام. مدير عام سلطة الطيران المدني. قائد سلاح الجو الملكي الأردني.	الاصرار على قرار مجلس النواب

المادة كما وردت بالقانون الأصلي	المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار مجلس الاعيان	قرار اللجنة القانونية
د ـ يختار المجلس من بين أعضائه نائبا للرئيس يتولى أعماله ويمارس صلاحياته في حالة غيابه. هـ ـ يقرر مجلس الوزراء مكافآت أعضاء المجلس على أن لا تتجاوز الحد المعين في نظام الخدمة المدنية للموظفين وقانون الشركات لغير الموظفين.	٣ ـ يحدد مجلس الوزراء راتب رئيس المجلس وسائر حقوقه المالية. ب ـ لمجلس الوزراء اعفاء جميع أو بعض الأعضاء المعينين في المجلس وقبول استقالاتهم.		ثلاثة أشخاص من ذوي الكفاءة والخبرة يعينون لمدة ثلاث سنوات بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير. ب ـ لمجلس الوزراء اعفاء جميع الاعضاء المعينين في المجلس أو بعضهم وقبول استقالاتهم. جـ ـ موجودة في القانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤. د ـ يختار المجلس من اعضائه نائبا للرئيس يتولى أعماله ويمارس صلاحياته في حالة غيابه.	الاصرار على قرار مجلس النواب

المادة كما وردت بالقانون الأصلي	المادة كما وردت بالقانون المؤقت	قرار مجلس النواب	قرار مجلس الأعيان	قرار اللجنة القانونية
			هـ - يقرر مجلس الوزراء مكافآت أعضاء المجلس، على أن لا تتجاوز الحد الأدنى في نظام الخدمة المدنية - للموظفين وقانون الشركات لغير الموظفين.	

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على قرار اللجنة؟

موافقة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: الورقة الأخيرة من جدول الأعمال، فقط تنـل حق تكون موجودة في المحضر لأن عليها تعديل.

معالي رئيس المجلس: المادة (١٢) (أ)، السيد المقرر.

السيد المقرر:

المادة كما وردت بالقانون الأصلي

المادة -١٢ - أ -:

يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه، ويدعى للاجتماع مرة في كل شهر على الأقل ولا يكون اجتماعه صحيحا الا اذا حضره خمسة أعضاء بمن فيهم الرئيس وتصدر القرارات بأغلبية آراء الحاضرين وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي يصوت معه الرئيس.

ب - يجوز لثلاثة من أعضاء المجلس على الأقل دعوة المجلس الى الاجتماع.

المادة كما وردت بالقانون المؤقت

المادة -٣-:

تعدل الفقرة (أ) من المادة (١٢) من القانون الأصلي وذلك بالغاء عبارة (خمسة أعضاء) فيما بعد عبارة (الا اذا حضره) والاستعاضة عنها بعبارة (ستة أعضاء).

قرار مجلس النواب

موافقة.

قرار مجلس الأعيان

المادة -٣-:

المعدلة للمادة (١٢) من القانون الأصلي اعادة صياغتها بالشكل التالي:

يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه، ويدعى للاجتماع مرة في كل شهر على الأقل ولا يكون اجتماعه صحيحا الا اذا حضره ستة أعضاء بمن فيهم الرئيس وتصدر قرارات المجلس بأغلبيته المطلقة.

قرار اللجنة القانونية

الاصرار على قرار مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم على ذلك؟

موافقة

القانون بجمله هل يوافق المجلس الكريم؟

موافقة.

شكراً الأستاذ مقرر اللجنة القانونية، السيد الأمين العام.

السيد الأمين العام:

٤ - ما يجد من أعمال

طلب استقالة من عضوية اللجنة المالية

من سعادة النائب السيد بسام حدادين.

معالي رئيس المجلس: اذا سمح لي الأخوان حتى ما يجد من أعمال، اعرض على المجلس الكريم استقالة النائب السيد بسام حدادين من عضوية اللجنة المالية، هل يوافق المجلس الكريم على ذلك؟

موافقة.

ولدى ملاحظة بالأمس عقد اجتماع للأخوة رؤساء ومقرري اللجان الدائمة والمؤقتة، وتم استعراض ما تم انجازه في اللجان، ورجونا الاخوان أن يكون هذا الأسبوع آخر وقت موعد لتقديم خطط اللجان النهائية، وجدنا انه هناك صعوبة في نصاب بعض اللجان، المجلس الكريم اتخذ قراراً بأن غياب النائب عن اللجنة (ثلاث) مرات بدون عذر هو كافي لانتقاله أو خروجه من اللجنة، نحن بانتظار ان شاء الله من الأخوة رؤساء ومقرري لجان خطط اللجان، وما تم انجازه، وتنسيبات كل لجنة على ضوء ما تم انجازه، ونعرضها عليكم ان شاء الله في الأسبوع القادم، ونرجو من الجميع أن يكون هذا المجال واضح لدى كل الأخوة الذين التحقوا باللجان وكما تعلمون أن المجلس اتخذ قراراً ضمن تشكيل لجان، ضمن أسس أربعة اتفق عليها:

احدى هذه الأسس ما ذكرت من حيث الغياب، وسقف اللجان، عدد اللجان التي يكون للزميل أن يلتحق بها، لجنة دائمة ولجنة مؤقتة، وهذا يقتضي اعادة النظر ما توصلنا اليه في عضوية الأخوان في أكثر من لجنة، ومن يجد أنه يكتفي بلجنة واحدة فقد يكون هذا ضرورياً بعد تقديم التقرير في الأسبوع القادم ان شاء الله.

الأستاذ فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: شكراً معالي الرئيس.

بمناسبة اقرار قوانين الملكية الأردنية بلغني أن هنالك شركة انجليزية تدعى شركة (اندرسون) تجري دراسة عن مؤسسة الملكية الأردنية، نطلب من معالي وزير النقل وضع المجلس في صورة ما يجري مع حقي في توجيه سؤال اذا لم يرغب معالي الوزير في وضعنا في الصورة، شكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، معالي الوزير يستطيع الاجابة الآن أو يؤجل الى أي وقت اخر حتى تكون الاجابة مكتملة.

معالي نائب رئيس الوزراء وزير النقل: شكراً معالي الرئيس.

افضل انه النائب المحترم أن يقدم السؤال مكتوب لأجيب عليه كتابة ربما يكون أفضل.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ ابراهيم الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة: شكراً معالي الرئيس.

الزملاء الكرام. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أرجو أن تسمحوا لي بأن أقدم لكم صورة عن أحوال أهلنا في الجنوب وخاصة في محافظة الطفيلة ومعاناتهم التي ألمت بهم خلال العاصفة الثلجية التي حصلت في الأيام الماضية على الرغم

من جهود العديد من الأجهزة الرسمية والشركات والقطاع الخاص في المشاركة في فتح الطرق في مختلف المناطق هناك. ومن خلال متابعتي لما جرى في المحافظة ومن خلال زيارتي واطلاعي على معظم المناطق في نهاية الأسبوع الماضي توفر لديَّ عدة ملاحظات فإنني أجد نفسي ملزماً بإطلاع مجلسكم الكريم وأعضاء الحكومة عليها كوني نائباً أمثل أبناء هذه المحافظة لكي يناقش مثل هذه الأمور التي تستحق الاهتمام لرفع معاناة أهلنا هناك.

١ ـ انعدام التخطيط المسبق لمواجهة مثل هذه الظروف على الرغم من التحذيرات المسبقة لحدوثها بوقت كافٍ للتحضير والاعداد لمواجهتها، مما أدى الى حدوث الكثير من المشاكل التي أدت الى الحاق الضرر في العديد من المواطنين.

٢ ـ على الرغم من استجابة العديد من الأجهزة المختلفة لفتح الطرق والاغاثة، وغيرها في المحافظة الا أن معظمها وصل متأخراً للمنطقة.

ـ كما أن عدم التنسيق المسبق بين هذه الأجهزة أدى الى الفوضى في العمل مما أضاع غالبية الجهد الذي بذل في مختلف أنحاء المحافظة.

ـ كما أن عدم السيطرة على آليات تلك الأجهزة التي تواجدت هناك وضعف الادارة العامة أدى الى استغلال بعض الفئات الى هذه الآلات لمصالح شخصية على حساب المصلحة العامة.

٣ ـ لقد تم اغاثة بعض المحتاجين في مناطق معينة من المحافظة ببعض المواد التموينية ومن خلال مطالعة ما نشر في جريدة الرأي يوم ٩٢/١/١١ على لسان مراسلها في الطفيلة فانه يقول بأن العديد من المواطنين اعلموه بأن بعض هذه المواد كانت غير صالحة للاستهلاك فانني أطالب باجراء التحقيق في هذه المعلومة والتأكد من صحتها وعلى ضوء ذلك يكون لنا حديث آخر في هذا الموضوع بعد أن نطلع على الحقيقة.

٤ ـ الأضرار التي نجمت عن هذه العاصفة الثلجية:

أ ـ القطاع الزراعي: من خلال اطلاعي على الواقع في مختلف انحاء المحافظة تبين لي ما يلي:

١ ـ الاشجار المثمرة: إن ما لحق بأضرار في الثروة الشجرية بمختلف أنواعها وخاصة أشجار الزيتون المعمرة في الطفيلة فإنها تتطلب تشكيل لجان متخصصة من وزارة الزراعة وبأسرع وقت ممكن لحصر مثل هذه الأضرار والتي أدت الى خلع وتكسير معظم هذه الثروة الوطنية والتي تعتبر مصدر رزق لمعظم أبناء المحافظة، ولكي يتم تعويض من لحق بهم الضرر حيث أن مثل هذه الأشجار لا تعود بالانتاج قبل مالا يقل عن خمس سنوات مستقبلاً على الأقل.

وإنني اؤكد بأن كل بيت في المحافظة لحقه ضرر من ذلك.

ب ـ الثروة الحيوانية وقطاع الدواجن:
من شدة العاصفة الثلجية أدت الى سقوط معظم مزارع الدواجن والأغنام مما أدى الى موت عشرات الآلاف من الطيور والأغنام والماعز في مختلف أنحاء المحافظة، حيث أن هذه الثروة أيضاً تعتبر مصدر رزق لعدد كبير من المواطنين هناك.

لذا فإنه من الواجب أيضاً حصر مثل هذه الأضرار بأسرع وقت والتعويض علين تضرر لكي يستطيعوا الاستمرار في تأمين مصدر عيش لهم ولأبنائهم في مثل هذه الظروف الصعبة.

علماً بأن معظمهم قد أقاموا مثل هذه المشاريع من خلال قروض من المؤسسات المختلفة ويترتب عليهم الأقساط الشهرية لها فعلى مثل هذه الحال سوف يواجهون المصاعب الكبيرة لقاء ذلك الضرر.

ب ـ قطاع المجالس البلدية والقروية في المحافظة:
لقد لحقت أضرار عدة في هذا القطاع منها سقوط معظم الجدران الاستنادية فيها، وخراب الأرصفة، ومعظم الشوارع من جراء فتح الطرق وغيرها. علماً بأن مثل هذه المجالس تعاني أصلاً من مشاكل عديدة منها المديونية التي لا تستطيع سدادها، وقلة الامكانات لتأدية خدماتها المترتبة عليها حتى في حدها الأدنى وعدم توفر الآليات اللازمة لمثل هذه الظروف وغيرها.

مما تقدم فإنني أطلب من مجلسكم الكريم مطالبة الحكومة بتشكيل لجان فورية لحصر الأضرار التي لحقت في أهلنا في الجنوب ودفع التعويض العادل لهم لكي يستطيعوا الاستمرار في متابعة جهدهم الخاص في السعي لتوفير لقمة العيش الكريم لأبنائهم.

كما وإنني أذكر مجلسكم الكريم أيضاً بأن أضرار الفيضانات التي لحقت الموسم الماضي لا تزال تُلقي حملاً ثقيلاً على أهلنا في الجنوب ولم تقدم الحكومات السابقة أي عون لهم ولا زالوا ينتظرون بفارغ الصبر، وشكراً.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: الحقيقة كنت أتمنى أن يكون وزير الاعلام موجوداً، لكن يمكن توجيه هذا الحديث لهيئة الوزارة.

قامت نقابة الصحفيين الأردنيين في وقت سابق بإصدار قرار يقضي بفصل أحد اعضائها، بسبب ظهوره على شاشة التلفزيون الاسرائيلي، وموافقته على اجراء مقابلة مع اعلام العدو. وقد كان القرار شجاعاً وحرّاً اتخذه مجلس النقابة لايمانه بضرورة محاربة كل شكل من أشكال التطبيع.

وعلى ما يبدو أن الزميل وزير الاعلام، عضو نقابة الصحافيين الأردنيين، لم يرق له

القرار، فقام بمحاولات ضغط على المجلس (أي مجلس النقابة) كي يعدل عن قراره، وتوّج معاليه محاولات الضغط هذه بكتاب رسمي يطلب فيه من النقابة اعادة النظر في قرارها والعدول عنه.

وفي اعتقادي أن هذه سابقة خطيرة جداً، تدل على نية الحكومة للتدخل في الشؤون الداخلية للهيئات والمؤسسات الشعبية، الأمر الذي نرفضه رفضاً قاطعاً، وندينه أشد ادانة.

والأهم من هذا، أن معالي الوزير يطالب برد الاعتبار لصحفي اتهمته نقابته بالخيانة، وبَنت على هذا الاتهام قرارها الحازم القاضي بفصل هذا العضو. فهل تعني هذه «الفزعة» من وزارة الاعلام، اشارة الى العدو الصهيوني بأننا جاهزون للتطبيع معه؟ وهل يعني هذا اجتهاداً من معالي الوزير لا تقبل به هيئة الوزارة؟

اني أطالب معالي الوزير أن يعلن تراجعه عن الضغط على نقابة الصحفيين، وأن يعلن أن الحكومة ترفض كل شكل من أشكال التطبيع مع العدو، وأن يعلن سحب كتابه الموجه الى النقابة، خاصة وأن الصحفي الذي يدافع عنه السيد الوزير قد أجريت معه مؤخراً مقابلة مع راديو العدو أيضاً، امعاناً في الانزلاق الى هاوية التطبيع، واستخفافاً برأي شعبنا الذي يحتقر المتهافتين على الصلح والتطبيع والتنازل عن الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الدكتور احمد الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي:
بسم الله الرحمن الرحيم.
إن عدد سكان محافظة اربد يبلغ عدد سكانها ما يوازي (٣٠٪) من مجمل سكان المملكة، والمستشفى التي أقيم فيها في مطلع الخمسينات وكان عدد السكان يوازي ثلث السكان القاطنة الآن، وان اقيمت جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية وأنشئت فيها كلية للطب البشري، وأخرى لطب الاسنان وثالثة للعلوم الطبية المساندة ورابعة للصيدلة وما الى ذلك، وهذه الجامعة بحاجة الى مستشفى تعليمي لكي يساهم أيضاً كمستشفى تحويلي مميز يساند مستشفى الأميرة بسمة في اربد، ولقد قدمت الدراسات مرة بل مرات ووصلت الى الحكومات المتعاقبة، وتبناها مجلس النواب، وكم تحدثت حتى في مجلس النواب السابق، ولقد تعهدت حكومة سابقة بأن تخرج هذا المشروع الى حيز التنفيذ وما زال الأمر موضع مساومة، الى متى يخرج هذا الذي يشكل ضرورة ماسة لمحافظتي اربد والمفرق، آمل من الحكومة أن تأخذ هذا الموضوع بعين الجدية والاهتمام، فأن لم تكن في موازنتها سعة فمن الموازنة الطارئة، آمل أن يتحقق هذا مع الشكر.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ نادر الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات:
بسم الله الرحمن الرحيم
معالي الرئيس، حضرات النواب الكرام.

تعرضت المملكة لعاصفة ثلجية قاسية تسببت في تلف الكثير من منشآتنا وقد نال منطقة الأغوار وخاصة الشمالية جزءًا منها حيث أتت موجة الصقيع على تلف نسبة كبيرة من

هذا من الأصل

الخضروات مما تسبب خسارة فادحة للمزارعين، كما تسببت الفيضانات في انجراف الكثير من الأراضي المزروعة وخاصة في منطقة كريمة، لذا أناشد الحكومة بمحاولة حصر هذه الخسائر وتعويض المزارعين عليها. ولا يفوتني في هذه المناسبة الا أن أسجل الشكر لكافة أجهزة الدولة والجيش والأمن العام التي قدمت أكثر من طاقتها في ظروف صعبة وقاسية. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ نايف الحديد.

السيد نايف الحديد:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس أود أن أسأل حول مشكلتين: المشكلة الأولى في الواقع كان لها تأثير بالغ أثناء سقوط المطر والثلج في جميع أنحاء المملكة، وبالأمس جرى اجتماع، حقيقة أنا سررت يعني شخصياً بأن هذا الاجتماع حصل وهو اجتماع (مجلس الدفاع الأعلى) من ملاحظاتي التي مررت بها أثناء سقوط الأمطار والثلوج، ان معظم الأحداث كانت تتمحور حول الكهرباء والتلفونات والمجاري في عمان وشغلات من هذا الشكل.

في الواقع أنا بنظر شخصياً من المفيد جداً للدفاع المدني أن تكون به وحدة خاصة للكهرباء، لأن الدفاع المدني كثيراً ما يتحرك الى مراكز فيها أحداث كهربائية، ولكن لا يقدر أن يعمل شيء في هذه الأحداث، ينتظر شركة الكهرباء وشركة الكهرباء كانت في الواقع في هذه الأحداث التي مرت كانت عبارة عن شركة نائمة، لم تشتغل شيء اطلاقاً لأنه تلفوناتها وخطوطها كانت كلها مغلقة طول الوقت، هذا بالنسبة للسؤال الأول وأرجو أن تتخذ الاجراءات اذا كان بالامكان وبالمستطاع احداث فرع خاص للكهرباء لمعالجة الأشياء الطارئة والمؤثرة والتي قد تسبب اضرار بالغة.

السؤال الثاني إن الصحف البريطانية كثيراً ما تحدثت عن نقل اورانيوم خاصة (Sundy Times) من بغداد عبر الأردن ولا نعرف حقيقة ما هو جواب وزارة الخارجية عندنا، وهذه المواد نقلت الى الجزائر، يا ريت انه معالي وزير الخارجية يعطينا فكرة عن هذا الموضوع وما هي الاجابة حول الادعاءات والتهم الباطلة التي كثيراً ما يوجهونها الى الأردن والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، السيد حمزة منصور.

السيد حمزة منصور:

بسم الله الرحمن الرحيم،

معالي رئيس مجلس النواب المحترم،

السادة النواب المحترمون.

تذكرون أيها السادة الممارسة المؤسفة التي قام بها مئات من الأشخاص الذين جيء بهم لحضور جلسة الثقة تلك الممارسة التي تشكل بقعة سوداء في وجه المسيرة الديموقراطية في هذا البلد.

ان مثل هذه الممارسة تؤذي كل نوابنا ومواطنينا الشرفاء وتجعلنا نشفق على مستقبل الديموقراطية في بلدنا الحبيب. وقد بلغني أن سعادة الزميل ليث شبيلات قد علق حضور

جلسات المجلس احتجاجاً على ما حدث خلال يومي ١٥ و١٦/١٢/١٩٩١م.

معالي الرئيس،

السادة الزملاء،

ان آخر معقل للديموقراطية مجلس الأمة فإذا ما اخترق هذا المعقل فعلى الدنيا السلام.

إن نواب الشعب على اختلاف مشاربهم الفكرية والسياسية يمثلون أصدق تمثيل هذا الشعب الأبي وأن نواب الشعب رفعوا صوت الأردن عالياً وقدموا الأردن للعالم أجمع بلداً ديموقراطياً يمارس نوابه مسؤولياتهم التي ائتمنهم عليها الشعب حتى أصبح هذا المجلس مفخرة من مفاخر الأردن وأنموذجا يحتذى بين دول العالم.

كما كان لهم دور مشرف في ترسيخ الوحدة الوطنية وحدة متينة تتحطم على جدارها كل المحاولات الشريرة التي تستهدف النيل من صلابتها.

وكان لدورهم المسؤول في الموازنة بين كرامة المواطن وأمن الوطن ما يستحق أن يسجل بمداد الفخر والاعتزاز.

معالي الرئيس،

السادة الزملاء،

إن مجلسا قدمه الشعب ليكون لسانه الحق في انتخابات اجمع القاصي والداني على أن المنطقة العربية لم تشهد لها مثيلا من قبل وحمل الأمانة بصدق في بناء الأردن ورفع صوته في كل المحافل الدولية مثل هذا المجلس لا يجوز بحال من الأحوال أن ينال منه بكلمة سوء واحدة.

معالي الرئيس،

السادة الزملاء،

إن التعليقات والكلمات النابية التي وجهت للنواب من الجالسين في الشرفات ومن أشخاص يحتلون مواقع متقدمة في أجهزة الدولة آلمتنا أشد الإيلام وحملتنا على التساؤل: لصالح من تجري هذه الممارسات!

معالي الرئيس،

السادة الزملاء،

إن الممارسة الديموقراطية تستوجب أن يكون هنالك فريق مؤيد وفريق معارض وكلا الفريقين يتوخيان مصلحة الوطن والمواطن كل وفق اجتهاده ولكل مجتهد نصيب. وعليه فلا يجوز أن يساء الى أي نائب بسبب اجتهاده في خدمة وطنه ما دام ملتزماً بروح الدستور الذي يضبط تصرفات الجميع.

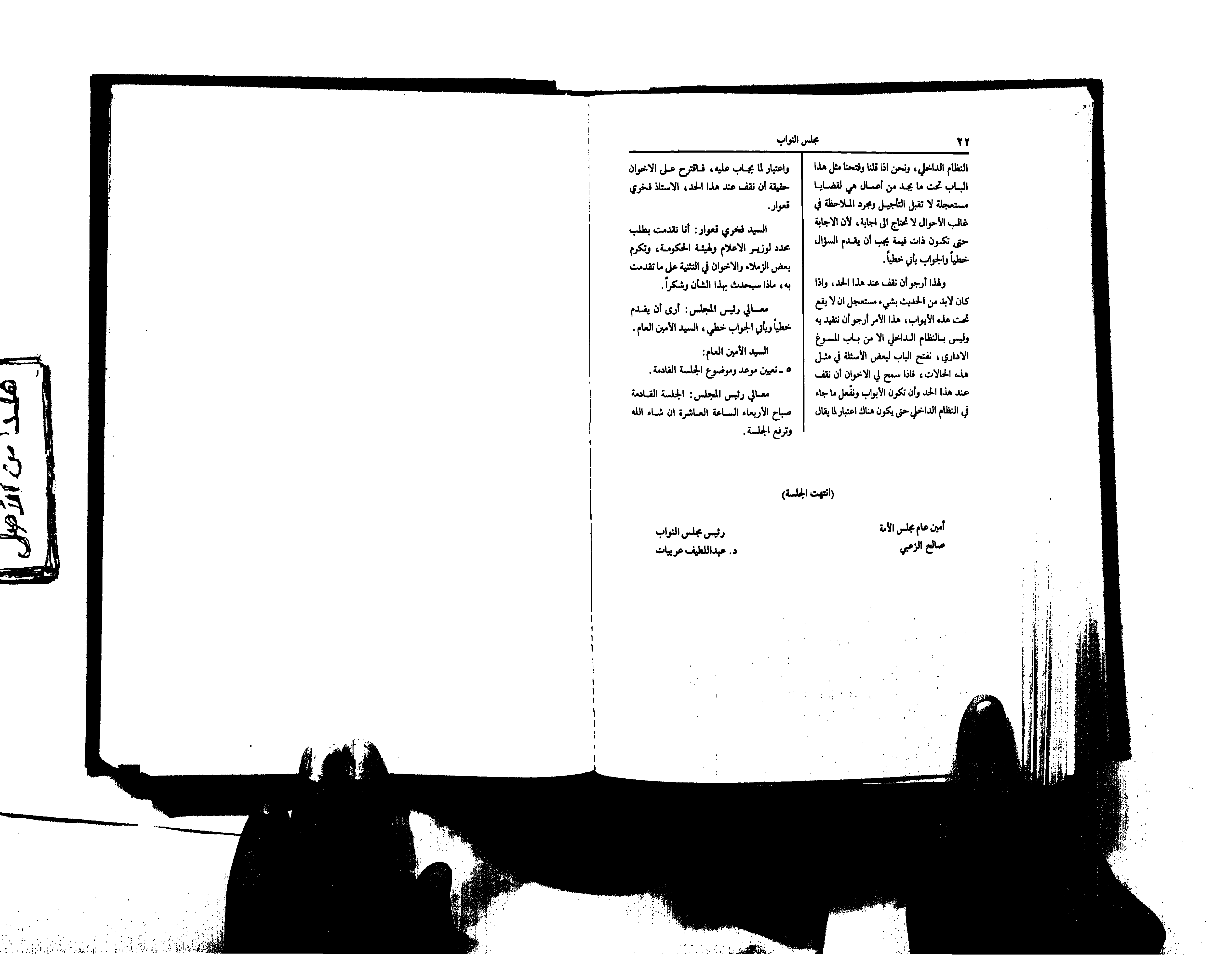
معالي الرئيس،

السادة الزملاء،

في ضوء ما سبق فإني أدعو المجلس الكريم الى اتخاذ قرار بالتحقيق فيما حدث وتحديد الجهة المسؤولة عنه واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقها ومطالبة الحكومة بالالتزام بعدم تكرار ما حدث مستقبلاً.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، اذا سمح لي الاخوان أرجو أن أذكر أن النظام الداخلي قد فتح أبواباً كاملة للأسئلة والاقتراحات والاستجوابات وطلب المناقشة والعرائض، وهذه أبواب مفتوحة حسب النظام الداخلي فنرجو أن كل ما يقع تحت هذه الأبواب أن يكون بالأسلوب الذي نص عليه

هذا من الأصل



النظام الداخلي، ونحن اذا قلنا وفتحنا مثل هذا الباب تحت ما يجد من أعمال هي لقضايا مستعجلة لا تقبل التأجيل ومجرد الملاحظة في غالب الأحوال لا تحتاج الى اجابة، لأن الاجابة حتى تكون ذات قيمة يجب أن يقدم السؤال خطياً والجواب يأتي خطياً.

ولهذا أرجو أن نقف عند هذا الحد، واذا كان لابد من الحديث بشيء مستعجل ان لا يقع تحت هذه الأبواب، هذا الأمر أرجو أن نتقيد به وليس بالنظام الداخلي الا من باب المسوغ الاداري، نفتح الباب لبعض الأسئلة في مثل هذه الحالات، فاذا سمح لي الاخوان أن نقف عند هذا الحد وأن تكون الأبواب ونفّعل ما جاء في النظام الداخلي حتى يكون هناك اعتبار لما يقال واعتبار لما يجاب عليه، فاقترح على الاخوان حقيقة أن نقف عند هذا الحد، الاستاذ فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: أنا تقدمت بطلب محدد لوزير الاعلام والهيئة الحكومية، وتكرم بعض الزملاء والاخوان في التثنية على ما تقدمت به، ماذا سيحدث بهذا الشأن وشكراً.

معالي رئيس المجلس: أرى أن يقدم خطياً ويأتي الجواب خطي، السيد الأمين العام.

السيد الأمين العام:

٥ ـ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة.

معالي رئيس المجلس: الجلسة القادمة صباح الأربعاء الساعة العاشرة ان شاء الله وترفع الجلسة.

(انتهت الجلسة)

أمين عام مجلس الأمة	رئيس مجلس النواب
صالح الزعبي	د. عبداللطيف عربيات